

بمقتضى أمر عدد 4758 لسنة 2011 مؤرخ في 8 ديسمبر 2011.
كلّف السيد عادل العبيدي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي،
بمهام رئيس مصلحة التدريس والتكوين بالمرحلة الإعدادية
والتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي
بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 4759 لسنة 2011 مؤرخ في 8 ديسمبر 2011.
كلّف السيد نبيل البرقاوي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي،
بمهام رئيس مصلحة التجهيزات والصيانة بالكتابة العامة بالمندوبية
الجهوية للتربية بسلوانة.

بمقتضى أمر عدد 4760 لسنة 2011 مؤرخ في 8 ديسمبر 2011.
كلّف السيد محمد الزوالي، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام
رئيس مكتب التخطيط والإحصاء بالكتابة العامة للمندوبية الجهوية
للتربية بالمهدية.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010
المؤرخ في 6 سبتمبر 2010، يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 4761 لسنة 2011 مؤرخ في 8 ديسمبر 2011.
كلّف السيد وجدي الفرجاني، المتصرف المستشار، بمهام
رئيس مكتب الشؤون القانونية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية
للتربية بالمهدية.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010
المؤرخ في 6 سبتمبر 2010، يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

**قرار من وزير التربية مؤرخ في 8 ديسمبر 2011 يتعلق
بتنقيح القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط
نظام امتحان البكالوريا.**

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002
المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي
كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في
11 فيفري 2008،

وعلى القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط
نظام امتحان البكالوريا كما وقع تنقيحه بالقرار المؤرخ في 20
أفريل 2011.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 9 من القرار المؤرخ في 20
أفريل 2011 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :
الفصل 9 (جديد) : يتم تقييم مادة التربية البدنية في امتحان
البكالوريا :

- بالنسبة إلى تلاميذ المعاهد العمومية : يحتسب العدد النهائي
المسند في مادة التربية البدنية كالاتي :

العدد النهائي = $\frac{\text{اختبار آخر السنة في مادة التربية البدنية} + \text{المعدل السنوي في مادة التربية البدنية}}{2}$

ويمكن إعفاء التلاميذ من اجتياز اختبارات التربية البدنية إذا
ما رخص لهم في ذلك طبيب الصحة المدرسية أو طبيب للصحة
العمومية تعيينه الإدارة.

- بالنسبة إلى تلاميذ المعاهد الخاصة : يكون العدد النهائي
المسند في مادة التربية البدنية هو العدد الذي يحزره في
اختبار آخر السنة في المادة ويمكن إعفاء هؤلاء التلاميذ من مادة
التربية البدنية إذا تعذر عليهم تعاطي التمارين البدنية بصفة
منتظمة خلال السنة الدراسية.

- بالنسبة إلى المترشحين بصفة فردية : يتم إعفاؤهم من مادة
التربية البدنية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 8 ديسمبر 2011.

وزير التربية
الطبيب البكوش

اطلع عليه
عن الوزير الأول
الكاتب العام للحكومة
محمد صالح بن عيسى

قرار من وزير التربية مؤرخ في 8 ديسمبر 2011 يتعلق
بتنقيح القرار المؤرخ في 10 ماي 2004 المتعلق بضبط نظام
امتحان البكالوريا رياضة.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002
المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي
كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في
11 فيفري 2008،

وعلى الأمر عدد 1032 لسنة 2004 المؤرخ في 26 أفريل
2004 المتعلق بإحداث شعبة رياضة بالتعليم الثانوي وشهادة
بكالوريا رياضة،